

The Existence of the Ruling with the Loss of its Original Cause: An Applied Morphological Study

Abd Elmoamen Mahmoud Ahmed*

Abstract

The idea of this research revolves around the relationship between the cause and the ruling. It is a fact that the cause has an impact on the ruling, as it motivates and influences it. However, there are morphological issues that deviate from this principle, in which the ruling remains with or without its cause. The first linguist to refer to this and emphasize it is Ibn Jinni in his book *Al-Khasaais* 3/157: "A chapter on perspective or rational persistence of ruling despite disappearance of cause."

The aim of the research is to identify those issues and to clarify the perspective of Arab morphologists behind them. The research question is: Is the existence of the ruling with the loss of its cause an indication of weakness? What is the perspective of the morphologists behind the existence of the ruling with the loss of its cause?

The research followed the descriptive approach by tracking and analyzing these issues and showing the perspective of the morphologists behind the existence of the ruling with the loss of its cause.

The research concluded that the change of location depends on the cause being complete and effective. Hence; no cause, no ruling. Otherwise, it is possible for the ruling to exist with the loss of its cause if it is speculative. Morphologists attributed this to different goals such as preference, maintaining consistency, avoiding confusion and emphasizing similarities between counterparts. The research recommends studying Ibn Jinni's linguistic thought in light of modern linguistic studies.

Keywords: effective cause, morphological ruling, accidental, defects of the cause, generalisation and exception.

* Associate Professor, Department of Arabic, Faculty of Arts, Al-Jouf University, Kingdom of Saudi Arabia.
moamenmahmoud352@gmail.com

Submitted: 29/5/2024, Revised: 7/7/2024, Accepted: 10/7/2024.

<https://doi.org/10.34120/ajh.v43i169.3147>

To cite this article / الإشارة المرجعية للبحث

أحمد، عبد المؤمن: "بقاء الحُكْم بعد زوال علته الأصلية أو دُونها - دراسة صرفية تطبيقية"، *المجلة العربية للعلوم الإنسانية*، جامعة الكويت: العدد 169، 2025، 65-95.

Ahmed, Abd Elmoamen. "The Persistence of the Ruling after the Disappearance of its Original Cause or its Absence: an Applied Morphological Study", *Arab Journal for the Humanities*: 169, 2025, 65-95.

بقاء الحُكم بعد زوال علته الأصلية أو دُونها - دراسة صرفية تطبيقية

عبد المؤمن محمود أحمد *

الملخص

فكرة هذا البحث تدور حول العلاقة بين العلة والحكم، فلا يخفى ما للعلّة من أثر في الحكم، فهي الباعثة عليه والمؤثرة فيه؛ ومن ثمّ يدور الحكم مع علته وجوداً وعدماً، غير أن هناك مسائل صرفية خرجت عن هذا الأصل، بقي فيها الحكم مع زوال علته أو دونها، وأوّل من أشار إلى هذا ونبّه عليه من اللغويين ابن جنّي في كتابه الخصائص 157/3؛ حيث ترجم له بقوله: (باب في بقاء الحكم مع زوال العلة).

والهدف من البحث الوقوف على تلك المسائل التي خالفت هذا الأصل، وبيان مقاصد الصرفيين فيها. ومشكلة البحث التي حاولت الإجابة عنها: هل بقاء الحكم بعد زوال علته دليل على فساد العلة وَوُثْنها؟ وما مقاصد الصرفيين في بقاء الحكم بعد فقد علته؟ وأتبع المنهج الوصفي القائم على تتبع تلك المسائل وتحليلها، ثم بيان مقصد الصرفيين في بقاء الحكم بعد زوال علته الأصلية.

وكان من أهم النتائج التي خلّصت إليها: أن زوال الحكم بزوال علته متوقّف على كون العلة تامة قطعياً مؤثرة، فينتفي الحكم إذا زالت علته، وما عدا ذلك فيجوز بقاء الحكم برغم زوال علته إذا كانت علته ظنيّة. وأن الصرفيين حملوا بقاء الحكم مع زوال علته الأصلية على مقاصد عامة خلفت العلة الأصلية للحكم، كالأخذ بالاستحسان، وطرده الباب على سنن واحد، والاستخفاف، وأمن اللبس، والحمل على الكثير، وتقوية الشبه بين النظيرين، والطارئ لا يزيل حكم الثابت.

ثم أوصى البحث بدراسة الفكر اللغوي لابن جنّي -ولاسيّما ما تقدّر به- في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة. الكلمات المفتاحية: العلة المؤثرة، الحكم الصرفي، العارض، قوادح العلة، الطرد والعكس.

* أستاذ مشارك، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الجوف، المملكة العربية السعودية.
moamenmahmoud352@gmail.com

الاستلام: 2024/5/29، التعديل النهائي: 2024/7/7، إجازة النشر: 2024/7/10

<https://doi.org/10.34120/ajh.v43i169.3147>

To cite this article / الإشارة المرجعية للبحث

أحمد، عبد المؤمن: "بقاء الحُكم بعد زوال علته الأصلية أو دُونها - دراسة صرفية تطبيقية"، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت: العدد 169، 2025، 65-95.
Ahmed, Abd Elmoamen. "The Persistence of the Ruling after the Disappearance of its Original Cause or its Absence: an Applied Morphological Study", Arab Journal for the Humanities: 169, 2025, 65-95.

مقدمة

العلّة هي الباعثة على الحكم والمؤثرة فيه، فيوجد الحكم بوجودها وينتفي بانفائها، ومن هنا كان من قواعد الأصوليين أن الحكم يدور مع علته وسببه وجودًا وعدمًا⁽¹⁾، وهذا هو الأصل.

لكن تبين أن الأمر ليس على إطلاقه، فقد يوجد الحكم في الفقه مع زوال علته⁽²⁾، وحدوثه في اللغة أذعى؛ لاختلاف علل النحويين عن علل الفقهاء؛ ذلك أنهم إنما يحيلون على الحسّ، ويحتجّون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقه⁽³⁾.

ولما كانت العلل الصرفية لا تحكمها قوانين مطّردة، فهي تخضع لما يحكم التطور اللساني والصرفي من عوامل غير ثابتة، بعضها تتعلّق باللسان، وبعضها بظروف بيئية وثقافية⁽⁴⁾، وتعود في الأغلب لأسباب لسانية، يحكمها التطور اللساني والصوتي للألفاظ؛ إذ يجنح إليها طلبًا للخفة - بقي الحكم الصرفي في بعض المسائل، رغم زوال العلة فيها، ومن هنا جاء هذا البحث؛ ليعالج تلك المسائل، ويوضح مقاصد الصرفيين فيها، وسميته (بقاء الحُكْم بعد زوال علته الأصلية أو دُونها - دراسة صرفية تطبيقية)، وأول من نبّه عليه وعقد له بابًا ابن جنّي؛ حيث ترجم له بقوله: "باب في بقاء الحكم مع زوال العلة: هذا موضع ربما أوهم فساد العلة. وهو مع التأمل بضدّ ذلك"⁽⁵⁾، وأحسب أنه لم يُطرق من الباحثين في النحو من قبل.

أسئلة البحث. ينطلق البحث من الأسئلة الآتية: ما المسائل الصرفية التي بقي فيها الحكم بعد زوال علته؟ وهل بقاء الحكم بعد زوال علته دليل على فساد العلة ووهنيها؟ وما مقاصد الصرفيين في بقاء الحكم بعد فقد علته؟

هدف البحث وأهميته

يهدف البحث إلى الكشف عن مخالفة تلك القاعدة الأصولية (دوران الحكم مع علته وجودًا وعدمًا) في اللغة، وجمع صور تلك المخالفة، في ضوء إشارات الصرفيين القليلة لها، وإبراز الذوق اللغوي في تفسير تلك المخالفة من خلال بيان مقاصد الصرفيين في ذلك، بطريقة تتسق مع قواعد الصنعة.

منهج البحث وإجراءاته

اتَّبَعَ البحث المنهج الوصفي القائم على تتبُّع تلك المسائل، وتحليلها، وبيان مقاصدهم في بقاء الحكم بعد زوال علته الأصيلية.

حدود الدراسة

انطلقت الدراسة في جميع أبواب الصرف لجمع نماذج لصور تلك الظاهرة، وتحليلها، مُعْتَمِدًا على الباب الذي عقده ابن جنِّي في ذلك، ثم أحلتُ عليه ما يندرج تحته من صور، ممَّا لم يذكره ابن جنِّي في بابه.

خطة البحث

جاءت خطته في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين:

التمهيد- في التعريف بالحُكْم والعلة، والعلاقة بينهما.

المبحث الأول- مسائل صرفية بقيت فيها الحُكْم مع زوال علته، أو دونها.

المبحث الثاني- مقاصد الصرفيين في بقاء الحكم مع زوال علته.

ثم كانت الخاتمة، وفيها أبرز النتائج، والتوصيات، ويليهما فهرس المصادر والمراجع.

تمهيد: في التعريف بالحُكْم والعلة، والعلاقة بينهما

الحُكْم لغة: القضاء، "أن تقضي بأنَّه كذا، أو ليس بكذا، سواء أَلزَمْتَ ذلك غيره أم لم تُلْزِمه"⁽⁶⁾، وأصله المنع⁽⁷⁾.

وعرّفه الجرجاني بأنه: إسناد أمرٍ إلى أمرٍ آخرٍ إيجابًا أو سلبًا⁽⁸⁾، وقيل: أثر الشيء المُترتّب عليه⁽⁹⁾.

أما عند النحاة، فقد تعددت عباراتهم في تصوّره، فمنهم من يرى أن الحُكْم ما تُثبته العلة⁽¹⁰⁾، وقيل: الحُكْم كلُّ ما يثبت للكلمة أو التركيب من إعراب أو بناء، أو تقديم أو تأخير، أو غير ذلك، ممَّا يجعله جاريًا على سمت العرب⁽¹¹⁾، كذلك تُعدُّ القاعدة هي الحُكْم التي يجب أن تخضع لها كلُّ الأمثلة⁽¹²⁾.

ولأهمية الحُكْم وقيّمته جعلوه أحد أركان القياس الأربعة⁽¹³⁾.

وأما العلة فلها في اللغة إطلاقات عديدة، فهي تطلق على الحدث يَشغُل صاحبه عن وجهه، كأن تَلَكَ العِلَّة صَارَتْ شُغْلًا ثَانِيًا مَنَعَهُ عَن شُغْلِهِ الْأَوَّلِ؛ ولذا سُمِّي المرض عِلَّةً⁽¹⁴⁾. وتطلق على سبب الشيء⁽¹⁵⁾، وقيل: ما كان موجباً للحكم يسمى عِلَّةً؛ وما كان مجزراً يسمى سبباً⁽¹⁶⁾.

وهي في اصطلاح النحويين: الأمر الذي يزعم النحويون أن العرب لاحظته حين اختارت في كلامها وجهاً معيناً من التعبير والصياغة⁽¹⁷⁾.

وبين العلة والحكم علاقة وثيقة فهي الباعثة عليه والمؤثرة فيه⁽¹⁸⁾، وهي أداة لنقل الحكم من الأصل إلى الفرع، وغاية لاستخراج الأحكام وتصحيح القياس⁽¹⁹⁾.

المبحث الأول: مسائل بقي فيها الحُكْم مع زوال علته، أو دونها أولاً - الإعلال في موضع التصحيح

1 - جمع (ميثاق) على (ميثاق)

القاعدة الصرفية أن كل واو سكنت غير مدغمة، وانكسر ما قبلها قلبت ياءً، نحو: ميثاق، وميعاد، وميزان، والأصل: مِوثاق، ومِوَعاد، ومِوزان؛ من: (وَتَق، وَعَد، وَزَن)، لَمَّا سكنت الواو وقبلها كسرة غلبت عليها الكسرة فَجَذَبَتْهَا إِلَى جنسها وهو الياء⁽²⁰⁾.

وقد كان القياس الصرفي يقتضي أنه إن زالت العلة الموجبة للقلب تصح الواو، فيقال في الجمع: (مواثيق، ومواعيد، وموازين)؛ ويقال في التصغير: (مُوثِيق، ومُوزِين، ومُويَعِد) لزوال الكسر بفتح ما قبل الواو في الجمع، وضم ما قبلها في التصغير، وهذا هو القياس سلفاً وخلفاً، فالعلة في القلب بادئ الأمر استثقال الواو بعد الكسر، وليس فيها ما يُحصنها عن القلب لسكونها، فلمَّا ذهب ما يستثقلون بضم ما قبلها أو فتحه عادت إلى أصلها، وهذا مراد سيويوه: "وإنما أبدلوا الياء لاستثقالهم هذه الواو بعد الكسرة، فلمَّا ذهب ما يستثقلون رُدَّ الحرف إلى أصله"⁽²¹⁾.

غير أنه ورد عنهم ما يخالف ذلك، فسُمِعَ جمع (ميثاق) على (ميثاق) فيما أنشده أبو زيد:

حِمِّي لَا يُحِلُّ الدَّهْرَ إِلَّا بِإِذْنِنَا وَلَا نَسْأَلُ الْأَقْوَامَ عَقْدَ المِثَاقِ⁽²²⁾

وقد كان الأصل أن يقال: المواثيق، برَدِّ الواو إلى أصلها؛ لزوال سبب قلبها ياء.

وفي البيت روايتان، إحداهما: (المواثق) بالواو على الأصل، وفيه شذوذ من جهة حذف الياء من (مفاعل)، والأصل: المواثق، وهذا مذهب البصريين لا يجوز حذف الياء من مماثل (مفاعيل)، ولا زيادتها في مماثل (مفاعل) إلا في الضرورة، وأجازه الكوفيون في الاختيار، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ (الأنعام: 59)، والأصل مفاتيح؛ لأنه جمع مفتاح، وبقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ﴾ (١٥) (القيامة: 15)، والأصل (معاذره)؛ لأنه جمع مَعْدِرَة، ووافقهم ابن مالك (23).

والرواية الثانية: (المياثق) من غير ردّ للياء إلى أصلها الواو، وهي شاهدنا، فبعضهم حمّله على الشذوذ، كما فعل المرادي في شرح الألفية (24)، فيكون فيه شذوذان: عدم ردّ الياء إلى أصلها الواو، وحذف الياء من مفاعيل، وهذا لا يجوز على مذهب البصريين كما سبق، جائز على مذهب الكوفيين.

وبعضهم (25) حمّله على أنه لغة لبعض العرب لا تردّ الواو عند الجمع، ونسبها الفراء لـ(طبيّ)، وهي أيضاً في غيرهم من العرب في بعض أهل الحجاز (26).

أما ابن جنّي فجعل عدم ردّ الواو في الجمع قياساً؛ بناءً على ما ورد من إنشاد أبي زيد السابق، وإن كان قليلاً، وجعل للإعلال في الجمع أسباباً، وردت في طيّات كلامه، منها: أ - الحمل على إعلاله في المفرد (27)، فكما أُعِلَّ في المفرد كثيراً باطراد أُعِلَّ في الجمع، وحمل الجمع على المفرد سائغ في قياسهم، ونحوذا من المشاكلات كثير في كلامهم (28).

والجمع ثقيل والمفرد أخفّ، وإذا جرى الإعلال في المفرد مع خفّته، ففي الجمع مع ثقله أحرى، صحيح أن العلة زالت في الجمع، لكنهم كثيراً ما يحملون الجمع على المفرد، وإن لم تتوافر فيه جميع أحكام المفرد، ومن ذلك إعلالهم (أرياح) بقلب الواو ياء، وليس هناك علة للقلب، والأصل: (أرواح)؛ لزوال علة القلب في الجمع، لكنهم حملوه على إعلال المفرد (ريح) (29).

وبعض اللغويين أنكروا هذا القلب وعدّه شذوذاً، كما فعل السجستاني في إنكاره على عمارة بن عقيل قوله: (أرياح)، قال أبو حاتم: "فأنكرته عليه، وأنشدته قول جده جرير:

إِذَا هَبَّ أَرْوَاحُ الشَّتَاءِ الزَّعَازِعُ (30).

فقال: أما ترى أن في المصحف: "وَتَصْرِيفِ الرِّيحِ"، فأخذ طريق القياس فأخطأ⁽³¹⁾ وفي رأيي أن عمارة لم يغلط، هو قاس الجمع على المفرد، ونظره بوجود القلب في (رياح) جمع (ريح)؛ حيث شاركتها في الجمع، كما حُوِّمَل (الأنيار) جمع (نار) بقلب الواو ياء على (النيران)، لمشاركتها لها في الجمع، في قوله ﷺ (تعلوهم نار الأنيار)⁽³²⁾، مع اختلاف الحركة قبل الياء هنا وهنا، فأعلها عمارة؛ لكونها أخف، وهي لغة لبني أسد، حكاها السهيلي⁽³³⁾، ولها وجه في القياس؛ دفعا لاتباسه بجمع (روح)، وهو (أرواح)، كما حدث في جمع (عيد) على (أعياد)؛ حتى لا يلتبس بجمع (عود) لو قالوا: أعود، مع أن الأفصح والأكثر والأشهر في ربح: أرواح⁽³⁴⁾.

ولعل هذا الحمل في هذه الكلمات وغيرها بسبب غلبة الياء على الواو لخفتها، فهم لا يزالون تسببا إليها، ونجسا عنها، واستثارة لها، وتقربا ما استطاعوا منها⁽³⁵⁾.

ب- معاملة الحرف المُبدل معاملة الحرف الأصلي

ثم أمر آخر، أنه لما كثر الإعلال في المفرد باطراد تُنوسى سبب الإعلال في المفرد وتجاوزوه إلى ما وراء ذلك؛ حتى صار ذلك الحرف المقلوب إليه لتمكُّنه في القلب كأنه أصل في موضعه وغير مسبب عندهم عن علته، فأجروا ياء (ميثاق) مجرى الياء الأصلية، ومن ثم بقيت في الجمع⁽³⁶⁾.

لما أبدل الحرف في المفرد لعله عومل معاملة حرف أصلي، ثم استُصحب ذلك في الجمع، حتى وإن كان قليلا، فقليل: ميثاق في ميثاق؛ لأن الكلمة لم تتغير عن معناها في نفسها، والجمع في الأصل كان مفردا⁽³⁷⁾.

والغرض من الإعلال في المفرد طلب الخفة، فكأن قلب الواو ياء لم يكن للكسرة التي قبلها فحسب، وإنما لما يعقب من الاسترواح إلى انقلابها، واستُصحب ذلك في الجمع استرواحا إلى خفة المقلوب إليه، ودلالة على تمكُّن القلب في المفرد حتى ألحقه بما أصله الياء⁽³⁸⁾.

وإذا كانوا أجازوا التزام الياء في الجمع، فقد التزموها في التصغير لتمكين الشبه بين النظيرين، فقالوا: مُيِّثِق، كما قالوا في الجمع: ميثاق، وأصل هذا أن التصغير جارٍ على

التكسير، ولاسيّما فيما كان على مثال (مَفَاعِل) و (مَفَاعِيل)؛ إذ هو مساوٍ في بنائه لبناء التصغير؛ ولذلك حَمَلَ سيبويه (عُيَيْد) في تصغير (عيد) على جمعه (أعياد) (39).

2 - جمع (ديوان) على (دياوين)

(ديوان) أصله كما ذكر سيبويه (دِوَان)؛ لأنه من (دَوْن)، كـ(قيراط) من (قِرَاط) و(دينار) من (دِنَار) (40)، وقد كان الأصل فيه أن تصح الواو وتبقى لتحصنّها بالإدغام، لكنها قلبت ياء شذوذاً؛ لكرهية التضعيف؛ ليختلف الحرفان، فصار (ديوان)، ولم يستصحب هذا الإعلال بقلب الواو ياء وإدغامها في الياء كما هو القياس عند اجتماعهما؛ لأن اجتماعهما هنا عارض للتخفيف وليس لازماً، كما أنه يخاف التباس الاسم بالمصدر لو قالوا: (دِيَانًا)، فَإِنَّ فِعَالًا مصدر فَعَّلَ كـ(كِدَاب) (41).

وهذا نقضٌ للغرض؛ لأنهم لو فعلوا ذلك لعادوا الما فروا منه، فهم قد كرهوا التضعيف في "دِوَان"، فأبدلوا ليختلف الحرفان، فلو أبدلوا الواو ياءً فيما بعد، وقالوا: "دِيَان"، لعادوا إلى التضعيف الذي هربوا منه (42).

وقد كان القياس أن ترجع هذه الواو إلى أصلها في الجمع، فيقال: (دواوين)، وفي التصغير: (دُويوين)؛ لزوال سبب القلب في المفرد؛ لأن الألف فرقت بن المثليين في الجمع، وكذا الياء في التصغير، فليس ثمّ تضعيف يُفَرِّقُ لأجله.

لكن ورد في لغة بعض العرب قولهم في الجمع (دياوين) بجعل القلب الذي حدث في المفرد لازماً في الجمع (43)، وعليه جاء قول الشاعر فيما أنشده الأصمعي عن أبي عمرو عن يونس:

عَدَانِي أَنْ أَزُورَكَ أُمَّ عَمْرٍو دِياوِينُ تَشَقُّقُ بِالْمِدَادِ (44)

وليس فيه علّة القلب التي كانت في المفرد، وهي سكون الواو المشددة إثر كسر؛ لأن الكسرة زالت في الجمع، غير أنه حُمِلَ الجمع على المفرد هنا، كما سبق القول في (ميثاق) جمع (ميثاق).

فأَجْرِي في الجمع غيرُ اللازم وهو الياء المبدلة مجرى اللازم، وله نظير، كقولهم: (ديابيج) في جمع (ديياج) والأكثر (دبابيج)، و(شياريز) في جمع (شيراز)، والأكثر

(شواريز)، و(دياميس) في جمع (ديماس)، والأكثر (دماميس)، وكل هذا من إجراء غير اللازم في القلب مجرى اللازم، كأنهم توهموا لزوم الياء عند الجمع بخلاف ما كان يعتقدونه في المفرد، أرادوا بذلك أن تكون للكلمة حال في الجمع ليست في المفرد، ولا ينكر ذلك، صحيح أن الجمع يحمل في صحته واعتلاله على المفرد، لكن قد يكون للكلمة حال في الجمع ليست في المفرد، فقد يُصحح الجمع مع إعلال الواحد، ويُعلل مع تصحيح الواحد⁽⁴⁵⁾.

وقد أنكر بعضهم - كابن الأنباري، وأبي جعفر، والهروي⁽⁴⁶⁾ - ورود (دياوين)، والصحيح وروده، وقد حكاه غير واحد من اللغويين⁽⁴⁷⁾، صحيح أنه قليل، كما ذكر ابن خالويه⁽⁴⁸⁾، لكنه وارد، والمُثَبِّت مُقَدَّمٌ على النافي، وَمَنْ حَفِظَ حِجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ.

3 - قلب الواو المتطرّفة ياءً دون سبب القلب

- الواو تقلب ياء إذا وقعت رابعة فصاعداً متطرّفة إثر كسر، نحو: (يُعطي، ويغزي، ويستعدي) وأصله: (يعطو، يغزو، ويستعدو)؛ فلاستثقال الواو في الطرف لكونها أثقل حروف العلة، فيما زاد على ثلاثة أحرف، وقبلها حركة غير مجانسة، وهي الكسرة، والياء أخفُّ من الواو، وليس قبلها ضمٌّ يمنع من قلب الواو ياء، فقلبت ياءً؛ طلباً للتخفيف⁽⁴⁹⁾.

وقد كان القياس أن يرتفع ذلك الحكم إذا فُقد سبب القلب، لكنها قُلبت في نحو (أغزيت، وأعطيت، وأسْمِيت، وأعديت، واستعديت)، وأصله: (أغزوت، وأعطوت، وأعدوت، واستعدوت)، وليس فيه علة القلب من تَطَرُّفها إثر كسر.

وقد علل الصرفيون قلبه بجريان الباب على سنن واحد، بمعنى أنهم حملوا القلب في الماضي على المضارع؛ حتى لا تختلف تصاريف الكلمة⁽⁵⁰⁾.

وفي رأيي أن الكسر هنا مُكْمَلٌ للعلة وليس علة بنفسه، صحيح أنه جاء في شرط القلب، كما في قول ابن الحاجب: (وَتَقْلَبُ الْوَاوُ يَاءً إِذَا وَقَعَتْ مَكْسُورًا مَا قَبْلَهَا، أَوْ رَابِعَةً فَصَاعِدًا وَلَمْ يَنْصَمَّ مَا قَبْلَهَا، ك: دُعِي، وَرُضِي، وَالغَازِي، وَأَغْزَيْتُ، وَتَغَزَيْتُ، وَاسْتَغَزَيْتُ)⁽⁵¹⁾.

لكن العلة الرئيسة كون الواو في موضع يكثر فيه التغيير، وهو وقوعها رابعة فأكثر، متطرّفة، والطرف محل التغيير، وعدم سبقها بضمٍّ يجانسها يُخَفِّف ثقلها، ويمنع من قلبها

ياء، كما في (يغزو ويدعو)، وقد اجتمع فيها من الثقل كونها متطرّفة، وفي زائد على ثلاثة أحرف، وعدم مجانستها للحركة قبلها؛ حيث ليس قبلها ضمّ، والياء أخفّ من الواو يمنع من قلب الواو ياء، فتقلب ياء؛ طلباً للتخفيف، وكل هذا موجود في الماضي (أغزيت، وأعطيت، وأسميت، وأعديت، واستعديت)، فيكفي للقلب سبب واحد، وهو وقوعها متطرّفة، وأمّا التي في غير الطرف، فلا يكفي في قلبها ياء سبب واحد؛ لبعدها عن محلّ التغيير.

وقد ذكر ابن مالك أن قاعدة العرب والنحاة أنه إذا حصل في بعض الكلمة إعلال لعلّة أُعلّ في ياءٍ تُحمّل عليه وإن خلا منها، ألا ترى أن حذفهم الواو من: "أعد، ويعد، ونعد" حملاً على: "تعد"، وكذلك حذفوا الهمزة من: "مكرم، ومكرم، ونكرم" حملاً على: "أكرم"، وكذلك حُمِل قلبُ الواو ياءً في: "رأيت غازياً" على: "جاءني الغازي، ومررت بالغازي"⁽⁵²⁾، بل هذا أقرب من حملهم (أعد، ونعد) على (يعد)؛ لأنّ النصب في (رأيت غازياً) أمر عارض⁽⁵³⁾.

ثانياً- الإبدال في موضع التصحيح

1 - مما يندرج تحت هذا من مسائل بقاء الحكم مع زوال علته ما جاء في قول الراجز:

لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعَاهُ وَلَا شِبَعٌ مَالٌ إِلَىٰ أَرْطَاةٍ حِقْفٍ فَالطَّجَعُ⁽⁵⁴⁾.

والشاهد في (فالطَّجَعُ) وأصله: اضطجع، وهو في الأصل: اضتجع، بزنة افتعل، قلبت التاء طاءً للمجانسة؛ لأنّ التاء مهموسة لا إطباق فيها، وهذه الحروف مجهورة مُطَبَّقة، فاخترتوا حرفاً مستعليّاً من مخرج التاء، هو الطاء، فجعلوه مكان التاء؛ لأنّه مناسب للتاء في المخرج والضاد في الإطباق⁽⁵⁵⁾.

وبعض العرب يكره الجمع بين حرفين مُطَبَّقين، فيقلب الضاد لاماً؛ لأنها أقرب الحروف إليها مخرجاً⁽⁵⁶⁾.

وكان الأصل عند قلب الضاد لاماً أن تعود الضاد إلى أصلها التاء، فيقال: التجع، كما يقال: التحم والتجأ، لكن أُقِرَّت الطاء، وجُعِلَ ذلك دليلاً على البدل؛ إيداناً بأنّ هذا القلب الذي دخل الضاد إلى اللام لم يكن عن استحكام، ولا عن وجوب، بل كان لغرض التخفيف⁽⁵⁷⁾.

أو أن الضاد برغم قلبها لأمًا، لكنها مُراد؛ كأنها في حكم الثابتة، ولهذا لم تعد الطاء إلى أصلها التاء، ونظّره ابن جني بصحة الواو في قول الراجز:

وَكَحَلَّ العَيْنِينَ بِالْعَوَاوِرِ⁽⁵⁸⁾

وقد كان الأصل أن تهمز؛ لأنها في الظاهر قريبة من الطرف، كما همزت في: (أوائل، وسيائد)، غير أن أصل الجمع هنا (عواوير) بالياء، بزنة (فعاعيل)، لكن الياء حُذفت استحسانًا وتخفيفًا، وهي مُراد، فكأنها موجودة، فاعتدَّ بها في عدم قلب الواو همزة لبعدها عن الطرف بنية الياء المحذوفة هنا، وهي مُراد⁽⁵⁹⁾.

2 - الهمز في الجمع حملًا على المفرد

قد يكون هناك ما يستدعي قلب حرف العلة همزة في المفرد لوجود علة أو سبب لهذا القلب، لكن القياس أن يزول هذا الهمز في الجمع لزوال موجهه، ومن ذلك قولهم في الطائر الجارح المسمى بالبازي: (بأز) فيما حكاه اللحياني⁽⁶⁰⁾، جاء في قول الشاعر:

كَانَهُ بَأَزٌ دَجِنٌ فَوْقَ مَرْقَبَةٍ جَلَى الْقَطَا وَسَطَ قَاعِ سَمَلَقٍ سَلَقٍ⁽⁶¹⁾

وأصله (باز)؛ لَمَّا جاورت الألف الساكنة الفتحة جرت مجراها، فصار الألف كأنه محرّكُ بها، والألف إذا تحرّكت قلبت همزة، فصار: بأزًا، وعليه قراءة أبي أيوب السخيتاني: (ولا الضالين)⁽⁶²⁾، وقول العرب: شأبة ودأبة، وروي عن أبي زيد قال: سمعت عمرو بن عبيد يقرأ: "فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ"، فظننت أنه قد لَحَنَ إلى أن سمعت العرب تقول: شأبة، ومأدة، ودأبة⁽⁶³⁾.

وقول كثير:

وَأَتَتْ ابْنَ لَيْلَى خَيْرُ قَوْمِكَ مَشْهَدًا إِذَا مَا أَحْمَارَتْ بِالْعَيْطِ الْعَوَامِلِ⁽⁶⁴⁾

ونظيره في همز الواو قول جرير:

لَحَبَّ الْمُؤَقِدَانَ إِلَيَّ مُؤَسَى⁽⁶⁵⁾.

لما جاورت الواو الساكنة ضمة الميم في (المؤقدان) و(مؤسَى) صارت الضمة كأنها فيها، والواو إذا ضُمَّت ضمًّا لازمًا همزت؛ نحو: (أجوه، وأقتت) في (وجوه ووقتت)⁽⁶⁶⁾.

كل هذا يدل على أن قلب الألف همزة في (بأز) عن صنعة، وله نظائر كثيرة، وإن كان المازني لا يقيسه ولا يقبله⁽⁶⁷⁾.

وقد كان القياس في جمعه أن يُرَدَّ إلى أصله، فيقال: ييزان وأبواز- كما ورد في أغلب كتب اللغة⁽⁶⁸⁾- لزوال سبب القلب في المفرد، وهو فتحة ما قبل الألف، لكن بقي الحكم بلا موجب كما هو، فقيل: (بِزَان) و(أبُوز)⁽⁶⁹⁾، فعوملت الهمزة المبدلة في المفرد معاملة الهمزة الأصلية في الجمع، وما ذلك إلا أنه لما وجد المفرد مهموزاً جرى في نفسه مجرى ما همزته أصلية، فصارت (بِزَان) مجرى (رِثْلَان) جمع (رَأَل)⁽⁷⁰⁾، وإذا كانوا أجروا ما قويت علة قلبه مجرى الأصلي في قولهم: (ميثاق وميثاق، وديوان دياوين)، واستمر البدل في نحو (عيد وأعياد) مع ضعفه، فأن يجوز استمرار هذا في الهمزة أثبت؛ لأنها أقوى⁽⁷¹⁾.

3 - ردّ المُبدَل منه في التصغير

التصغير يُرَدُّ المُبدَل إلى أصله لزوال سبب الإبدال، ومن هنا قالوا في تصغير (فتى): (فُتِي) بِرَدِّ الألف إلى أصلها الياء لزوال سبب القلب في التصغير، وهو عدم وجود الفتح قبلها، وكذا في (ماء: مَوِيه) رجعت الهمزة إلى أصلها الهاء والألف إلى الواو، وصغروا (موقناً، وموسراً) على: مُيَيْقِن ومُيَيْسِر، بِرَدِّ الواو إلى أصلها الياء، وصغروا (ميعاداً وميقاناً) على: مويعيد ومويقيت، بِرَدِّ الياء إلى أصلها، وصغروا ديناراً وقيراطاً: دينيراً وقيريطاً، بِرَدِّ الياء إلى أصلها النون.

وهكذا ردّوا المبدل إلى أصلها؛ لزوال سبب الإبدال في التصغير، والتصغير مما يرَدُّ الأشياء إلى أصولها.

غير أن هناك كلمات مصغرة قياسية بقيت فيها الحكم وهو الإبدال، برغم زوال علة الإبدال في التصغير، من ذلك مثلاً: إذا صغرت مُتَعَدًّا ومُتَسَّرًّا، قلت: مُتَيْعِد ومُتَيْسِر، وقد كان الأصل أن تُرَدَّ التاء إلى أصلها الواو في (متعد)؛ لأنها من الوعد، والياء في (متسر)؛ لأنها من اليسر؛ لزوال سبب الإبدال وهو وقوع تاء الافتعال بعد الواو أو الياء؛ لأنها إنما قلبت الفاء تاء فيهما لوقوع تاء الافتعال بعدها، فإذا صغرت حذف التاء؛ لكون الاسم بها خمسة أحرف، وإذا حُذفت التاء عادت الواو والياء إلى أصلهما؛ لأن القلب إنما كان لأجل التاء، وهذا هو ما يراه الزجاج⁽⁷²⁾، والفارسي⁽⁷³⁾، واختاره الزمخشري⁽⁷⁴⁾، وابن يعيش⁽⁷⁵⁾، فيقال في تصغيرها: مويعد ومييسر؛ لزوال سبب الإبدال، وهو أقرب إلى القياس.

أما سيبويه⁽⁷⁶⁾ فيرى عدم جواز ردّ البدل إلى أصله وبقاء الحكم برغم زوال علته، فيقال على مذهبه: مُتَّبِعِدٌ ومُتَّبِيسِرٌ، كأنه أقام التصغير مقام سبب القلب؛ لأن قاعدة مذهبه أنه إذا وجب البدل في موضع الفاء والعين لعله ثم زالت العلة بالتصغير لم يُغَيَّرِ البدل، كأن التصغير قام مقام القلب، فإذا صَغُرَتْ حذفت تاء الافتعال وبقيت التاء الأولى على حالها⁽⁷⁷⁾.

ولهذا اشترطوا في ردّ البدل أن يكون في الطرف كما في (ماء، وفتى)، وإن كان في غير الطرف فلا يرجع إلى أصله، إلا إذا كان البدل ليناً، أي حرف علة، وأن يكون مبدلاً من غير همزة تلي همزة، بأن يكون مبدلاً من حرف لين أيضاً، كـ(ناب وباب)، أو من حرف صحيح، كـ(دينار وقيراط)⁽⁷⁸⁾.

وصحّح هذا كثير من الصرفيين⁽⁷⁹⁾، وسبب رفضهم الرجوع للأصل خوف اللبس؛ لأنه لو صَغُرَ (مُتَّعِدًا ومُتَّسِرًا) على (مُوَيْعِد، ومُوَيْسِر) لأوهم أنه تصغير (موعد وميسر)، أما (مُتَّبِعِدٌ ومُتَّبِيسِرٌ) فلا إبهام فيهما، فكان أولى.

وقيل: حتى لا تلتبس لغة الحجازيين الذين لا يقلبون، ويقولون: (موتعداً، وموتسراً)، ولا شك أن التصغير على هذه اللغة (مُوَيْعِدٌ ومُوَيْسِرٌ)، فلو قالوا في اللغة الأخرى كذلك، ورُدَّتِ الواو والياء لالتبست اللغتان⁽⁸⁰⁾.

وقد أُلْزِمَ ابن خروف سيبويه أن يقول في الجمع: (مَتَّاعِد، ومَتَّاسِر، ومَتَّالِج)، والإلزام صحيح. وعليه، فإن كانت العرب قد قالت: (مَوَاعِد) برّد البدل إلى أصله في الجمع لزم إبطال (مُتَّبِعِد) في التصغير، والرجوع إلى (مُوَيْعِد)، وإن كانت قد قالت: (مَتَّاعِد) لزم أن يقال هنا: مُتَّبِعِد، وبطل مذهب مُوَيْعِد، وإن كانت لم تقل هذا ولا هذا، فهو في موضع الاجتهاد، والظاهر أن التصغير فيه غير مسموع، فالنظران متقاربان⁽⁸¹⁾.

والحال أيضاً في تصغير (قائم، وبائع)، فالقياس في تصغيرهما (قُوَيْم، وقُوَيْع) برّد الهمزة المنقلبة إلى أصلها، وهو ما يراه الجرمي، وهو أقرب للقياس⁽⁸²⁾.

أما سيبويه فلا يردّ المبدل ويصغرهما على لفظهما قُوَيْمٌ وقُوَيْعٌ⁽⁸³⁾؛ اعتماداً على قوة الهمزة، وهو الصحيح؛ لأنه لو صَغُرَ على (قُوَيْم) لأوهم أن مكبره (قُوَيْم) أو (قوام)، أو (قوام)؛ ولذا صَغُرَ على "قُوَيْمٌ"؛ إذ لا إبهام فيه، فكان أولى⁽⁸⁴⁾.

ثالثاً- الحذف في بنية الكلمة

الحركات تتفاوت في الثقل، فبعضها أثقل من بعض، ثم إن ثقلها أيضاً يتفاوت مع ما خالفها من حروف العلة، وبسبب عدم المجانسة بين حروف العلة وأبعاضها دخل الإعلال، والإبدال، والحذف، والإدغام؛ تخفيفاً.

ومن قبيل ما ترتّب على هذا حذفهم الواو متى وقعت فاء للكلمة إذا كان الماضي على (فعل) والمضارع على (يفعل) بكسر العين، ك(وَعَدَ يَعِدُ)، أو كان المضارع من (فعل يفعل) في كلمات معدودة، ك(وَرِثَ يَرِثُ، وولِي يَلِي، وورِمَ يَرِمُ، وومِقَ يَمِقُ)، حملوه على بناء تسقط فيه الواو⁽⁸⁵⁾.

وسبب حذف الواو في نحو هذا وأمثاله التخفيف من الثقل، فقد وقعت أجنبية بين أختين: الياء المفتوحة قبلها والكسرة بعدها، أو بين عدوتيهما، وحذفها أبلغ في التخفيف؛ لأنه لا يجوز حذف الياء قبلها؛ لأنها حرف المضارعة، ولا الكسرة بعدها؛ لأن بها يُعرَف وزن الكلمة، فلم يكن بُدُّ من حذف الواو، وتلك علة البصريين⁽⁸⁶⁾.

والكوفيون يرون أن حذف الواو للفرق بين المتعدّي واللازم، فحُذِفَت من المتعدّي، وكان المتعدّي أولى بالحذف؛ لأن التعدّي صار عوضاً من حذف الواو⁽⁸⁷⁾.

وتلك علة واهية؛ فإن كثيراً من الأفعال اللازمة قد حُذِفَت منها الواو، نحو: "وكَفَ البيت يَكْفُ وكوفاً؛ إذا سال بالمطر، وونَمَ الذبابُ يَنِمُ ونيمًا(خَرَّ الذباب)، ووجد في الحزن يجد وجداً" إلى غير ذلك، وكلها لازمة، فلما حُذِفَت دل على أنه إنما حُذِفَت الواو للتخفيف؛ ذلك لأن اجتماع الياء والواو والكسرة مستثقل في كلامهم، فلما اجتمعت هذه الثلاثة الأشياء المستنكرة التي توجب ثقلاً؛ وجب أن يحذفوا واحداً منها طلباً للتخفيف، فحذفوا الواو ليخف أمر الاستثقال، لوقوعها بين ياء وكسرة، ولا نَظَرَ في ذلك إلى اللازم والمتعدّي⁽⁸⁸⁾.

وقد كان الأصل أنه إذا تخلّف أحد الشرطين الموجبَيْن للحذف ألا تحذف الواو، بأن كان ما قبلها مضموماً، نحو: يُوعِد ويُوصِل، من أوعِد وأوصل، أو كانت عين المضارع مضمومة، ك(يُوضُّؤ)، أو مفتوحة ك(تُوجَل).

غير أنه قد ورد بقاء الحكم مع زوال علته من وقوع الواو بين الياء المفتوحة والكسرة، وقد حاول الصرفيون تلمّس ذلك وتوجيهه، وفيما يلي بيانه:

1 - ورد الحذف في المضارع المبدوء بحرف مضارعة غير الياء، كالمبدوء بالهمزة أو النون أو التاء، فقالوا: نَعِدُ وَتَعِدُ وَأَعِدُ، وليس فيه العلة المذكورة من طلب التخفيف للاستثقال الذي اكتنف الواو، وإنما حُذفت هنا طردًا للباب على سنن واحد؛ لثلاثا تختلف تصاريف الفعل؛ لأنهم أرادوا المماثلة والتجنيس في الكلام؛ إذ لو قالوا: "أنا أُوْعِدُ، وهو يَعِدُ" لاختلف المضارع، فيكون مرة بواو وأخرى بلا واو، فَحُمِلَ ما لا علة فيه على ما فيه علة، قال ابن جنّي: "وهذا مذهب مطّرد في كلامهم ولغاتهم، فاش في محاوراتهم ومخاطباتهم أن يحملوا الشيء على حكم نظيره؛ لقرب ما بينهما، وإن لم يكن في أحدهما ما في الآخر ممّا أوجب له الحكم" (89).

صحيح أن العلة مختلفة، فحذفت الواو من (يعد) ونظيرها كان لسبب صوتي هو الثقل الناشئ عن وقوع الواو بين ثقيلين، وما يتطلب ذلك من تخفيف، أما الحذف في بقية أخواتها فكان لأطراد الباب وتعميم الظاهرة؛ "مراعاةً للتشاكل وفِرارًا من نَفرة الاختلاف" (90).

ونظيره في الصحيح أَكْرِمُ مضارع أَكْرَمَ، وأصله بهمزتين أَكْرِمُ، فحُذفت تخفيفًا لاستثقال توالي الهمزتين، ثم استُصحب ذلك الحذف في بقية أخواتها (نُكْرِمُ، ويُكْرِمُ، وتُكْرِمُ، ومُكْرِمُ، ومُكْرِمُ) حملًا عليها.

2 - ورد الحذف في الأمر، نحو: عِدْ، وَصِلْ، وَوَزِنْ، وليس فيها علة التخفيف التي من أجلها حذفت الواو في نحو يَعِدُ، غير أنهم لمّا حذفوا من المضارع استصحبوا الحذف في الأمر؛ لثلاثا تختلف تصاريف الكلمة⁽⁹¹⁾، والأمر فرع عن المضارع في دلالة على الاستقبال إحدى دلالتي المضارع، فكأنه كالأصل له، والفرع يأخذ حكم الأصل.

3 - ورد الحذف في (عدة، وزنة، وصلة) مصادر: (وَعَدَ، وَوَزَنَ، وَوَصَلَ)، والأصل: (وَعْدَةٌ، وَوِزْنَةٌ، وَوِصْلَةٌ)، وليس فيه سبب الحذف، وهو اكتناف الواو الثقيلين، كما في (يَعِدُ، وَيَزِنُ، وَيُصِلُ)، غير أن المصدر هنا حُمِلَ على الفعل؛ إذ يَصِحُّ بصحته ويعتَلُّ باعتلاله، ك(لِوَاذٍ) و(لِيَاذٍ) مصدر (لاوذ ولاذ)؛ لكون الفعل أصلًا للمصدر في الإغلال، فضلًا عن ثقل الواو مع كسرها لو ثبتت في: (وَعْدَةٌ، وَوِزْنَةٌ، وَوِصْلَةٌ)، بدليل أنها إذا فُتحت ثبتت، كما في: (الْوَعْدُ، وَالْوِزْنُ، وَالْوِصْلُ)، فحذفهم للواو هنا فيه حملٌ للفرع على الأصل.

ولا يجمع بين الواو المحذوفة وتاء التأنيث؛ إذ لا يجمع بين العوض والمعوض عنه؛ إلا إذا قُصِدَ التنبيه على الأصل، كما في (وَجْهَةٌ) على قول إنها مصدر، كما ذهب المازني، فخرج عن القياس ليكون منبهة على الأصل، أو على قول إنها ليست مصدرًا جاريًا على الفعل؛ لثلاث يُحْمَلُ على الشذوذ ما وجد له مندوحة، بل هي اسمٌ لِلْقِبْلَةِ المتوجّه إليها، وليس بمصدر، ولو أريد المصدر ل قيل: (جَهَةٌ)، والواو تثبت في الاسم نحو: "ولدة"، فالاسم (وعدة)، والمصدر: (عدة)، فلا إشكال⁽⁹²⁾.

4 - الحذف في (وَجَدَ يَجُودُ)، و(يَدَعُ)، و(يَذَرُ)

الناظر لأول وهلة لهذا يجد افتراق الشرطين وفقد العلة لحذف الواو في كسر ما بعد الواو، في (يَجُودُ)، وأصله (يُوجُدُ)، وعلى ذلك قوله:

لَوْ شِئْتَ قَدْ نَقَعَ الْفُؤَادُ بِشَرِبَةٍ تَدَعُ الصَّوَادِيَّ لَا يَجُودَنَّ غَلِيلاً⁽⁹³⁾

ووقوع الواو بين ياء وضمّة لا يُوجِبُ الحذف؛ لأنّ ثقل الواو بين الياء والضمّة ليس كثقلها بين الياء والكسرة؛ لأنّ الكسرة والياء مُنْفِرَتَانِ للواو، وإذا وقعت بين ياء وضمّة كانت واقعة بين مُجانسٍ ومُنَافِرٍ، فلذلك كان وقوعها بين ياء وضمّة أخفّ من وقوعها بين ياء وكسرة، فكان القياس ألا تحذف، لكن بَقِيَ الحكم، وهو الحذف مع زوال علته⁽⁹⁴⁾.

وسبب ذلك أن الضمّة هنا عارضة، والأصل كسر ما بعد الواو، وإنّما جاءت الضمّة بعد أن سقطت الواو، فلم يُعْتَدَ بالعارض، والأصل فيه: (يُوجُدُ) فسقطت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة، فحذفت الواو كما حذفت مع الكسرة، والضمّ لغة بني عامر، ولا نظير له في المثال، فليس في كلام العرب: فَعَلٌ يَفْعُلُ مِمَّا فَاؤُهُ وَاوٌ إِلَّا هَذَا، والكسر هو الأكثر والأفصح⁽⁹⁵⁾.

والحال في (يَدَعُ) مضارع (وَدَعَ) المهمل، وأصله (يُودِعُ) بالكسر؛ لذا حذفت فيه الواو، والفتح فيه عارض؛ لأنّ لامه حرف حلق، وكذا (يَذَرُ) مضارع (وَذَرَ) المهمل، وأصله (يُوزِرُ) بالكسر، والفتح فيه عارض؛ لأنّ لامه وإن لم تكن حرف حلق، لكنه حُمِلَ على (يدع)؛ لأنه بمعناه⁽⁹⁶⁾.

5 - أصل (شاة)، وجمعها، والنسب إليها

أصل (شاة): (شَوّهة) بوزن (فَعلة)، بدليل تصغيرها على شَويهة في قول المنخل الشكري:

وَإِذَا صَحَّوْتُ فَإِنَّنِي رَبُّ الشُّوهِةِ وَالْبَعِيرِ⁽⁹⁷⁾

وقد حكى أبو زيد أن من العرب من يقول: "تَشَوّهْتُ شاةً" إذا صاد شاةً⁽⁹⁸⁾.

حُذفت لام الكلمة (الهاء) اعتباطاً؛ تشبيهاً بحروف المدّ في حذفها؛ لخفائها وضعفها وتطرّفها، فصار: شَوّهة، ثم تحركت الواو الساكنة لمجاورتها تاء التأنيث؛ لأن تاء التأنيث يفتح ما قبلها، ثم تحرّكت الواو وانفتح ما قبلها، فقلبت ألفاً، فلمّا جمعت أعادوا الهاء إليها مرّة أخرى؛ لأن ردّ المحذوف أولى من اجتلاب حرف أجني، ثم أبدلت الهاء همزة، فصار: شاء، كما أبدلت في ماء، وأصله مَوّهة⁽⁹⁹⁾.

وجمع (شاة) على (شاء) مذهب المبرّد⁽¹⁰⁰⁾، وعند سيويوه اسم جمع، والجمع (شياه) نظير (ماء ومياه)⁽¹⁰¹⁾.

وقد كان الأصل إذا حذفت تاء التأنيث لأجل الجمع أن تُردّ الواو إلى سكونها؛ لأن العلة من تحرّكها كان لأجل تاء التأنيث، وقد حُذفت التاء؛ لكن بقي الحكم برغم زوال علته، وما ذلك إلا أنها لمّا تحرّكت العين في المفرد لأجل تاء التأنيث لزم ذلك، حتّى صارت الكلمة كأنها مبنية على هذه الصيغة، فلمّا رُدّت اللام المحذوفة عند الجمع وحُذفت تاء التأنيث لم يعتد بردّ اللام، كأنها في حكم العارض، فثبتت حركة العين ولزم قلبها ألفاً بعد ردّ اللام⁽¹⁰²⁾.

وهذا رأي سيويوه⁽¹⁰³⁾؛ حيث يستبقي حروف الكلمة على ضبطها الطارئ عليها بسبب حذف بعض الأحرف تغييراً طارئاً؛ لأنه لا يعتدّ بما عرض، وعلى هذا تبقى فتحة "شَوّهة" - وهي فتحة طارئة - ويبقى ما ترتّب على وجودها، وهو قلب الواو ألفاً، حتّى عند النسب إليها تبقى كما هي الفتحة الطارئة وما ترتّب عليها وترجع الهاء المحذوفة التي هي لام الكلمة، وتحذف تاء التأنيث لتحلّ محلّها ياء النسب، فيقال: "شاهي"⁽¹⁰⁴⁾.

وخالف الأَخْفَش فأوجب إرجاع العين وغيرها من الحروف إلى ضبطها الأصل الذي كان قبل حذف أحد أصول الكلمة، فيقول: "شُوْهي" -بفتح فسكون-(105)؛ حيث ترجع الواو إلى ضبطها الأول وهو السكون، ويمتنع قلب الواو ألفاً؛ لعدم تحركها بعد حذف تاء التأنيث، وزوال الفتحة قبلها لأجلها، والأولى أن يقدر الحرف ساكناً؛ لأن الحركة أمر زائد والأصل عدمه، فيصير النسب كما سبق: "شُوْهي" (106).

وأصل الخلاف بين سيبويه والأخفش في العارض، وهو الأثر المترتب على ردّ اللام المحذوفة، هل يعتدّ به أم لا؟ فسيبويه لا يعتدّ به، حتّى لو عادت اللام تبقي الحركة كما هي، كما أنك تقول في (يد) على مذهبه: (يَدَوِيّ)، بالتحريك، نظراً إلى ما كان عليه الحرف قبل ردّ اللام؛ والأخفش يعتدّ به.

والصحيح قول سيبويه، فالتحريك أخفّ، وقد ورد السماع به، كقول الشاعر:

يَدَيَانِ بِيَضَاوَانٍ عِنْدَ مُحَلِّمٍ قَدْ تَمَنَعَانِكَ أَنْ تُضَامَ وَتُضَهَّداً (107)

ألا ترى أن الشاعر لمّا ردّ الحرف المحذوف بقى الحركة التي أحدثها الحذف بحالها قبل الردّ، فتحريكه الدال بعد ردّ الياء دلالة على صحة ما ذهب إليه سيبويه من تبقية الحركة بعد الردّ (108).

وقيل: إن الأخفش رجع في كتابه الأوسط إلى قول سيبويه (109).

6- حذف ياء المنقوص في الوقف

أصل المنقوص المنون في حالتي الرفع والجر أن تحذف ياءه لالتقاء ساكنة مع التنوين، فالأصل في جاءني قاضٍ: جاءني قاضيّ، استثقلت الضمّة على الياء فحذفت، والحال أيضاً في المجرور، ثم التقى ساكنان الياء والتنوين، فحذفت الياء وكانت أولى في الحذف من التنوين، لأنّ التنوين علامةٌ جاء لمعنى، والياء ليست بعلامة، فكان تبقية العلامة أولى (110).

وكان القياس في الوقف أن تُردّ الياء، فيقال: هذا قاضي؛ لزوال علّة الحذف، وهي التقاؤها ساكنة مع التنوين؛ إذ في الوقف يذهب التنوين. لكن بقيّ الحكم كما هو، برغم زوال علّته، وهو المختار عند سيبويه؛ إجراءً للوقف مجرى الوصل، وإذا حذفت الياء في الوصل فلتحذف في الوقف، والوقف أحوج إلى التخفيف، فلم يشاؤوا أن يُثقلوا الوقف بردها (111).

ومن العرب من يثبت الياء في الوقف، فيقول: جاء قاضي، وهو قليل، واختاره يونس⁽¹¹²⁾، وبه قرأ ابن كثير في رواية البزِّي ويعقوب بإثبات الياء في (هادي، وواقي، وباقي) من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَآلَهُ مِنْ هَادٍ﴾ (غافر: 33)، و﴿مَا لَكَ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ﴾ (الرعد: 37)، و﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ (النحل: 96)⁽¹¹³⁾.

ووجهه أن الياء إنما جاز حذفها لأجل التنوين، ولا تنوين في الوقف، فوجب أن تعود، وقد قصدوا الفرق بين الوصل والوقف، وكان الوقف أولى بالحذف؛ لأنه من مواضع التغيير⁽¹¹⁴⁾.

قال سيبويه: "وحدثنا أبو الخطاب ويونس أن بعض من يوثق بعريته من العرب يقول: هذا رامي وغازي وعمي، أظهروا في الوقف؛ حيث صارت في موضع غير تنوين؛ لأنهم لم يضطروا ههنا إلى مثل ما اضطروا إليه في الوصل من الاستئصال، فإذا لم يكن في موضع تنوين فإن البيان أجود في الوقف"⁽¹¹⁵⁾.

ويجاب عليه بأن الوقف عارض، والعارض لا يغيّر حكم الأصل، مثله في ذلك حذف الألف في (قُم، وبع، وخف) لالتقاء الساكنين، فإذا حرّكت الساكن الثاني في نحو: (قُم الليل، وخف الله) لم ترجع الألف المحذوفة؛ لأن الحركة هنا عارضة، والعارض لا يغيّر حكم الأصل، و"التنوين وإن سقط في الوقف لكنه مرأى في درج الكلام، فلو ردّوها في الوقف مع حذفها في الدرج، لأدّى ذلك إلى تعب ألسنتهم، وهم يقدرون على إزالة التعب بهذا التأويل"⁽¹¹⁶⁾.

أما غير المنون من المنقوص المرفوع والمجرور فتردّ ياءه عند الوقف إذا دخلت الألف واللام، كجاء القاضي؛ لأن التنوين ذهب؛ لأنه لا يجوز إثباته مع الألف واللام بحال، لمعاقة الألف واللام للتنوين، و"العرب تحكّم للمعاقب بحكم ما عاقبه"⁽¹¹⁷⁾، وكذا مع الإضافة، تقول: جاء قاضي البلد، فهما متعاقبان، وهو مذهب جمهور العرب، وحبّتهم في إثبات الياء أقوى.

ومن العرب من يحذفها مع الألف واللام في الرفع والجر، فيقول: جاء القاض، ومررت بالقاض⁽¹¹⁸⁾، وكذا في الإضافة، كقولهم "هذا قاض بغداد قد أقبل"، فيقف عليه بغير الياء، وإلى هذا ذهب يونس⁽¹¹⁹⁾، وبذلك وقف الجمهور كما في الرسم المصحفي

على: (المتعال)، و(التلاق) من قوله تعالى: ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ (الرعد: 9)، وقوله تعالى: ﴿لِنُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ (غافر: 15) (120).

ووجهه أنهم شبهوه بحذفها في المجرد من (أل) والإضافة مع التنوين، كأنهم أدخلوا الألف واللام بعد أن وجب الحذف، فيقولون: "هذا القاص والعاص"، ولأنها لما قطعت عن الإضافة في الوقف عاد التنوين الذي كانت الإضافة سبباً في حذفه فجاز فيه ما جاز في المنقوص المنون (121).

وقد ذكره سيبويه في ضرورة الشعر في إنشاده لبيت الأعمش:

وأخو الغوانِ متى يشأ يصرمته
ويعدن أعداءً بعيداً وداً (122)

وقول خفاف بن نذبة السلمى:

كنواح ريش حمامة نجدية
ومسحت باللثين عصف الإثمد (123)

وقد اعترض عليه بأنه قد جاء في القرآن في غير رؤوس الآي، وقرأ به عدد من القراء كقوله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ (الكهف: 17) وفي آي غيرها، وما جاء في القرآن وقرأت به القراء لا يدخل مثله في ضرورة الشعر (124).

والأرجح مذهب الأكثرين برد الياء، وحجتهم في ذلك أقوى، ولا يرده تلك القراءات التي جاءت بحذف الياء؛ لأن الأكثر من القراء السبعة قد يتفقون على الرأي المرجوح، كما نقل الصبان (125).

فأما في حالة النصب فليس فيه إلا الإثبات قولاً واحداً؛ لأنها متحركة في الوصل، فلم تحذف في حال الوقف (126)، وهو الثابت سماعاً، قال تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾ (القيامة: 26).

المبحث الثاني - مقاصد الصرفيين في بقاء الحكم مع زوال علته

من خلال الأمثلة التي وردت تحت هذا الباب أستطيع أن أستخلص مقاصد عامة في بقاء الحكم بعد زوال علته الخاصة به، منها:

1 - الأخذ بالاستحسان

الاستحسان ترك قياس الأصول للدليل، أو هو تخصيص العلة وعدم أطرادها⁽¹²⁷⁾، وهو، وإن كان علةً ضعيفة غير مستحكمة ولا معتدّة بها- كما قال ابن جنّي⁽¹²⁸⁾ - لكن لا مانع من الأخذ به⁽¹²⁹⁾؛ لما فيه من الاتساع والتصرّف، وله مسائل كثيرة حُمِلت عليه، كتركهم الأخفّ إلى الأثقل من غير ضرورة، وأشبه ذلك كثير⁽¹³⁰⁾.

فهذه التحويلات في الصيغ مردّها الاستحسان، لا عن علة ولا قياس؛ لأن الاسم شارك الصفة في أشياء أخرى، ولم يوجب العرب على أنفسهم التفرقة بينهما في جميع ما اشتركا، فدلّ ذلك على أنها علة ضعيفة غير مستحكمة؛ لأنها لو كانت مستحكمة لا طردت في جميع المواضع⁽¹³¹⁾.

وهناك بعض المسائل بقي حكمها مع زوال علته، لا عن قوة علة ولا عن استمرار عادة، وإنما لضرب من الاستحسان.

وقد علّل به ابن جنّي في عدم ردّ الياء إلى أصلها الواو في جمع (ميثاق) على (الميثاق)، وفي إقرار الياء مع زوال الكسرة قبلها في (صبيّة، وقنيّة)، فقال: "فكأن باب ميثاق أثر في النفس أثراً قوياً الحكم فقرّره هناك، فلما زال بقي حكمه دالاً على قوة الحكم الذي كان به، وباب (صبيّة وعيلية) أفرّ حُكْمُه مع زوال الكسرة عنه، اعتذاراً في ذلك بأن الأوّل لم يكن عن وجوب، فيزال عنه لزوال ما دعا إليه، وإنما كان استحساناً، فليكن مع زوال الكسر أيضاً استحساناً"⁽¹³²⁾.

2 - جريان الباب على سنن واحد

وطرد الباب مركب ذلول امتطاه اللغويون لكثير من الأحكام التي خلت من العلة الموجبة لها، وهو عندهم معتبر غير مستنكر⁽¹³³⁾، وقد ورد التعليل به في كثير من المسائل، كما رأيناه في بعض مواضع الحذف من فاء الفعل المثال في المضارع والمصدر، وحذف الهمزة من الفعل المزيد بها في صيغة المضارع، وهكذا.

3 - الاستخفاف

التخفيف مَرَكَبٌ يلتجئون إليه إذا تعدّر عليهم الاعتلال بأمر آخر، كما يقول

ابن جنّي: "فإن وجدت عذراً مقطوعاً به صرت إليه واعتمدته، وإن تعذّر ذلك جنحت إلى طريق الاستخفاف" (134).

وقد علّل به ابن جنّي في عدم ردّ الياء إلى أصلها الواو وبقائها في قولهم (المياثيق)، فقال: "ومنها أن الغرض في هذا القلب إنّما هو طلب للخفّة؛ فمتى وجدوا طريقاً أو شبهة في الإقامة عليها، والتعلّل بخفّتها سلكوها واهتبلوها، وليس غرضهم وإن كان قلبها مسبباً عن الكسرة أن يتناهاوا في إعلامنا ذلك بأن يعيدوها وأواً مع زوالها، وإنما غالب الأمر ومجموع الغرض القلب لها لِمَا يعقب من الاسترواح إلى انقلابها" (135).

4 - الحمل على الكثير

احتكم الصرفيون في تعليل كثير من الأبنية وصياغتها إلى كثرة الاستعمال، ولم لا؟ و"كثرة الاستعمال اعتمدت في كثير من أبواب العربية" (136).

والمفردات والتراكيب حين يكثر استعمالها يدخلها تغييرات، لا تدخل غيرها، "وهم لما كثر استعماله أشدّ تغييراً" (137).

وهذا ما أشار إليه سيبويه سلفاً في قوله: "لأنهم إلى تخفيف ما أكثروا استعماله أحوج" (138).

وقد كان ممّا علّل به ابن جنّي في حديثه عن بقاء الحكم مع زوال علّته بحمل الباب في بعض مفرداته على ما كثر فيه التغيير وشاع في الاستعمال، كما حملوا الجمع على المفرد في الإعلال، برغم زوال علّته في الجمع، كأنهم تناسوا ذلك الأصل في الجمع، كما قال الشاطبي: "وجّه ترك الرد إلى الأصل بكثرة استعمالهم لميثاق حتى كأنهم تناسوا أصله..." (139).

5 - تقوية الشبه بين النظيرين

كتقوية الشبه بين المفرد والجمع في حمل أحدهما على الآخر في الإعلال والتصحيح؛ لكون المفرد أصلاً والجمع أثقل، وتقوية الشبه بين التصغير والتكسير، وكذا الاسم والفعل، والاسم والوصف، في حمل أحدهما على الآخر، فيبقى الحكم في أحد النظيرين مع زوال علّته؛ لتمكين الشبه بينهما.

6 - الدلالة على جوازية العلل

من النحاة - كابن جنّي - من ذهب إلى جواز تعدد العلل، بأن يُعَلَّل الحكم بعلتين فصاعداً، تستقل كل واحدة باقتضاء ذلك الحكم، واستدلوا على جواز تعدد العلل بأن العلة ليست موجبة، وإنما هي أمارات الحكم، والأمارات تتعدد، فكذلك العلل (140).

ولعل من مقاصد بقاء الحكم بعد زوال علته أو دونها الدلالة على أن هذه العلل الصرفية التي زالت لم تكن عن وجوب واقتضاء؛ لأن جُل الأمثلة كانت العلة في الحكم الصرفي فيها التخفيف، وهو أمر مرّده إلى الحسّ والذوق، ولو كانت واجبة لزال الحكم عند زوالها، فيحمل على علة أخرى خلفت تلك العلة الأصيلة، أو لإبقاء حكم الفرع مع الرجوع إلى الأصل، أو للتوسّع والتصرف، أو للاستحسان، أو للسمع الوارد، فكثير من الأحكام لا مستند لها إلا السماع (141)، أو كثرة الاستعمال، أو لعلة أخرى هي أليق بالمعلول لم نقف عليها؛ ليجتهد كل في تلمّس علة لهذا الحكم بعد زوال علته الأصيلة، وليس أدل على ذلك من عبارة الخليل حينما سئل عن العلل التي يعتل بها، ف قيل له: عن العرب أخذتها، أم اخترعتها من نفسك؟ فذكر أن العرب نطقت على سجيتها وطبيعتها، وعرفت مواقع كلامها، وقام في عقولها علله، وإن لم يُنقل ذلك عنها، واعتل هو بما عنده أنه علة، فإن كان أصاب العلة فهو الذي التمس، وإن سنح لغيره علة لما علله هي أليق ممّا ذكر بالمعلول فليأت بها (142)، وهذا دليل منه على تعدد العلل .

أو أن العلة التي زالت عنه ظنيّة، أو أنها عديمة التأثير فيه، كأنه غني عنها، بدليل أنها لمّا زالت بقي الحكم ولم يُزل، فإذا كانت العلة تامّة قطعياً مؤثّرة، فينتفي الحكم إذا زالت علته، وما عدا ذلك فيجوز بقاء الحكم برغم زوال علته، والمراد بالعلة التامة ما يجب وجود المعلول عندها، أو هي تمام ما يتوقّف عليه وجود الشيء، بمعنى أنه لا يكون وراءه شيء يتوقّف عليه (143).

والمراد بالتأثير التامّ عدم الاحتياج في إيجاد المعلول إلى شيء آخر (144)؛ ولذا ذكروا من قواعد العلة عدم التأثير، وتخلّف العكس.

7 - عدم الاعتداد بالعارض

الطارئ لا يزيل حكم الثابت، والأصل عدم الاعتداد بالعارض، كما قال الشيخ خالد: "وعدم الاعتراض هو الأكثر في كلامهم" (145).

وقد رأينا فيما سبق في النسب إلى (شاة) عند سيويه (شاهي)، ولم يُعتدّ بردّ الألف إلى أصلها الواو حتى بعد حذف تاء التأنيث وزوال الحركة قبلها، فَبَقِيَ الحكم برغم زوال علته.

وكما نرى من حذف حرف العلة في نحو: (قُم، وَخَف، وَبِع) لالتقاء الساكنين، ثم يبقى الحذف برغم تحريك الساكن في نحو: (قِم الليل، وَخَفِ الله، وَبِعِ الثوب)؛ لأن التحرك عارض لالتقاء الساكنين، فلم يعتدّ به.

وكذا سقطت الواو في مضارع (وجد يُجد) بضم العين، وفي (يدع ويذر) بفتح العين، ولم يُعتدّ بعروض الضمة أو الفتحة؛ لأن كليهما جاءتا بعد أن سقطت الواو، فلم يعتدّ بالعارض.

8 - خوف اللبس

سبق القول في مذهب سيويه في تصغير (قائم وبائع): (قويّم وبويّع)؛ بعدم ردّ الحرف المبدل (الهمز) إلى أصله الواو والياء، برغم زوال سبب القلب؛ حتى لا يلتبس لو قيل: (قويّم) بتصغير: (قاوم، وقوام وقويم)، أما قويّم فلا إبهام فيه.

وكذا في تصغير (متّعد ومتّسر) يصغّرهما على لفظهما: (متيعد ومتيسر)، دون ردّ البديل إلى أصله؛ حتى لا يلتبس بتصغير (موعد وموسر) لو رُدَّ البديل إلى أصله، كما سبق ذلك.

واللبس محذور، ومن ثمّ وُضِعَ له ما يزيله إذا خيف، واستُغْنِيَ عن لحاق نحوه إذا أُمنَ، وقد أشار ابن مالك سلفاً: وأن بشكْلِ خِيفَ لَبْسٌ يُجْتَنَّبُ⁽¹⁴⁶⁾.

9 - التأثر بالأصوليين

من قواعد الأصوليين ما يعرف بدوران الحكم مع العلة وجوداً وعدمًا، أو الطرد والعكس، وهذا هو الأصل، لكن ورد عندهم مسائل انتفت فيه العلة وزال السبب، وبقي الحكم؛ تأسياً واتباعاً وتعبداً، ولاسيما إذا كان متعلّقاً بالشرائع والعبادات التي مردّها إلى التوقيف، وكم من مسائل شتّى في كثير من العبادات، شُرِعت لعلل وأسباب، وبقي حكمها برغم زوال علتها.

ولعلّ النحاة تأثروا بالأصوليين في هذا، فكان الأغلب أن يدور الحكم مع العلة وجودًا وعدمًا، لكن خرج عن هذا الأصل مسائل، لا تقدح في أطراد العلة، ولا في استحكامها، ولكن تأسياً بالسماع عن العرب في ذلك، واتباعاً لفطرتهم وسجيتهم؛ لأنهم طبعوا على اللغة من غير النظر لعللها، أو لوجود علة أخرى خلفت تلك العلة التي زالت، وهكذا.

خاتمة البحث

في ختام هذا البحث (بقاء الحُكْم بعد زوال علته الأصلية أو دُونها - دراسة صرفية تطبيقية) أقف عند أهم نتائجه:

- الأصل أن الحكم يدور مع علته وسببه وجودًا وعدمًا، وهذا ما يعرف بالطرْد والعكس، لكن هناك مسائل خالفت هذا الأصل، وخرجها عن الأصل لا يقدح في علل اللغويين، بل مع التأمل يدل على صحتها واستحكامها، كما ذكر ابن جنّي.
- بقاء الحكم برغم زوال علته في اللغة فيه تأثرٌ بالأصوليين؛ لأن هناك مسائل فقهية وأصولية بقي فيها الحكم برغم زوال العلة تأسياً واتباعاً وتعبداً، ولعلّ النحاة تأثروا بالأصوليين في هذا، تأسياً بالسماع الوارد عن العرب في ذلك، واتباعاً لفطرتهم وسجيتهم وسليقتهم؛ لأن العرب طبعت على اللغة من غير النظر لعللها، أو لوجود علة أخرى خلفت تلك العلة التي زالت، وهكذا.
- العلل الصرفية تختلف عن العلل النحوية، لا تحكمها قوانين مطّردة، تعود في الأغلب لأسباب لسانية، يحكمها التطوّر اللساني والصوتي للألفاظ؛ إذ يجنح إليها اجتناباً للثقل وطلباً للخفة.
- حمل الصرْفيون بقاء الحكم مع زوال علته الأصلية على مقاصد عامّة، كالاستحسان، وطرْد الباب على سنن واحد، وطلب الخفة، وأمن اللبس، والحمل على الكثير، وتقوية الشبه بين النظيرين، والطارئ لا يزيل حكم الثابت.
- بقاء الحكم بعد زوال علته أو دونها دليل على أن هذه العلل الصرفية التي زالت لم تكن عن وجوب واقتضاء؛ لأنّ جُلّ الأمثلة كانت العلة في الحكم الصرفي فيها التخفيف، وهو أمر مرّدّه إلى الحسّ والذوق، ولو كانت واجبة لزال الحكم

عند زوالها، فيُحْمَل على علةٍ أخرى خلفت تلك العلةَ الأصليةَ، أو لإبقاء حكم الفرع مع الرجوع إلى الأصل، أو للتوسُّع والتصرُّف، أو للسمع الوارد، فكثيرٌ من الأحكام مستندها السماع.

- زوال الحكم بزوال علته متوقَّف على كون العلة تامّة قطعياً مؤثّرة، فينتفي الحكم إذا زالت علته، وما عدا ذلك فيجوز بقاء الحكم برغم زوال علته، إذا كانت ظنيّة؛ ولذا ذكروا من قواعد العلة عدم التأثير، وتخلّف العكس.

الهوامش والمراجع

- (1) السرخسي، محمد بن أحمد: أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، ج 2، د. ط، بيروت: دار المعرفة، 1395هـ، ص 182.
- (2) مسائل فقهية كثيرة، أُلِّفَتْ فيها رسائل وبحوث، منها: زياد، محمد: قاعدة دوران الحكم مع علته وجوداً وعدماً وتطبيقاتها الفقهية، رسالة ماجستير، لبنان: كلية الإمام الأوزاعي، 2017، شبكة الألوكة.
- (3) ابن جني، أبو الفتح عثمان: الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، ج 1، ط 4، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص 48.
- (4) حمروش، إدريس: "مفهوم العلة عند النحاة"، مجلة الدراسات اللغوية، جامعة قسنطينة 1 - مختبر الدراسات اللغوية: العدد 4، 2007، ص 57.
- (5) الخصائص، ج 3، ص 157.
- (6) الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد: المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط 1، بيروت: الدار الشامية، 1412هـ، ص 248.
- (7) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء: مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، ج 2، ط 1، القاهرة: دار الفكر، 1399هـ، ص 91.
- (8) الجرجاني، علي بن محمد: التعريفات، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ، ص 92.
- (9) أحمد نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول: دستور العلماء - جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عزب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، ج 2، ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1421هـ، ص 35.
- (10) الأنباري، أبو البركات: لمع الأدلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط 1، سوريا: مطبعة الجامعة السورية، دت، ص 121.
- (11) عثمان، إيمان أحمد: "مفهوم الحكم النحوي وأنواعه وعناية النحويين به"، مجلة الدراسات اللغوية والأدبية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا: العدد 3، 2020، ص 54.
- (12) عيد، محمد: أصول النحو في نظر النحاة ورأي ابن مضاء في ضوء علم اللغة الحديث، ط 1، القاهرة: عالم الكتب، 1410هـ، ص 54.
- (13) لمع الأدلة، ص 121.
- (14) ابن سيده، أبو الحسن علي: المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ج 1، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2000م، ص 95.
- (15) المحكم والمحيط الأعظم، ص 95.
- (16) السيوطي، جلال الدين: الاقتراح في أصول النحو وجدله، تحقيق: محمود فجال، ط 1، دمشق: دار القلم، 1409هـ، ص 241.

- (17) المُلخ، حسن خميس سعيد: نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين، ط1، القاهرة: دار الشروق، 2000م، ص30.
- (18) البخاري، عبد العزيز بن أحمد: كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، ج4، ط1، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، 1308هـ، ص170.
- (19) مفهوم العلة عند النحاة، ص55.
- (20) الثمانيني، أبو القاسم عمر: شرح التصريف، تحقيق: إبراهيم بن سليمان البعيمي، ط1، سوريا: مكتبة الرشد، 1999م، ص312.
- (21) سيبويه، عمرو بن عثمان: الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، ج3، ط3، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1408هـ، ص458.
- (22) من الطويل، أنشد أبو زيد عن عياض بن درّة بلفظ (المواتق)، الأنصاري، أبو زيد: النوادر في اللغة، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد، ط1، القاهرة: دار الشروق، 1401هـ، ص271. وذكر الأخفش فيما كتبه على أمالي أبي زيد أن الفراء رواه بالياء، وأورده ابن جني في الخصائص 3/ 157 عن أبي زيد بلفظ (المياتق).
- (23) ابن مالك، محمد بن عبد الله: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمد كامل بركات، ط1، القاهرة: دار الكتاب العربي، 1387هـ، ص280.
- (24) المرادي، الحسن بن أم قاسم: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك 3/ 1433، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، ج3، ط1، القاهرة: دار الفكر العربي، 1428هـ، ص1433.
- (25) السيرافي، أبو سعيد: شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، ج4، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2008، ص198، والرضي، محمد بن الحسن: شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد نور الحسن، وآخرين، ج1، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1975م، ص210.
- (26) الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد: كتاب فيه لغات القرآن، تحقيق: جابر بن عبد الله السريع، ط1، المكتبة الشاملة، غير مطبوع، 1435هـ، ص160.
- (27) شرح شافية ابن الحاجب، ج1، ص210.
- (28) الجرجاني، عبد القاهر: المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق: كاظم بحر مرجان، ج2، ط1، بغداد: دار الرشيد، 1982م، ص568.
- (29) شرح كتاب سيبويه، ج4، ص199.
- (30) عجز بيت من الطويل، وصدرة: تلوم ولو كان ابنها فرحت به. العيني، بدر الدين: المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرين، ج1، ط1، القاهرة: دار السلام، 1431هـ، ص541.
- (31) شرح كتاب سيبويه، ج4، ص199.
- (32) العكبري، أبو البقاء عبد الله: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، تحقيق: عبد الحميد هندواي، ط1، القاهرة: مؤسسة المختار، 1420هـ، ص123.
- (33) السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، ج1، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2000م، ص100.
- (34) ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن: المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق: محمد كامل بركات، ج4، ط1، دمشق: دار الفكر، 1980م، ص142.
- (35) الخصائص، ج1، ص356.
- (36) الشاطبي، إبراهيم بن موسى: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرين، ج7، ط1، أم القرى: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، 1428هـ، ص360-361.
- (37) شرح كتاب سيبويه، ج5، ص300.

- (38) الخصائص، ج3، ص160.
- (39) الكتاب، ج3، ص458.
- (40) الكتاب، ج3، ص218.
- (41) ابن مالك، محمد بن عبد الله: إيجاز التعريف في علم التصريف، تحقيق: محمد المهدي عبد الحي، ط1، السعودية: المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 2002م، ص148.
- (42) ابن يعيش، علي بن يعيش، شرح المفصل، تقديم: إميل بديع يعقوب، ج5، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ، ص377. والشمسان، أبو أوس إبراهيم: "التخلص من التماثلات لفظاً"، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، الكويت: العدد 47، 1994م، ص94.
- (43) ابن خالويه، الحسين بن أحمد: ليس في كلام العرب، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط2، السعودية: مكة المكرمة، 1979م، ص111.
- (44) من الوافر، ابن دريد، أبو بكر محمد: جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ج1، ط1، بيروت: دار العلم للملايين، 1987م، ص264.
- (45) الكتاب، ج3، ص460.
- (46) ابن الأبياري، محمد بن القاسم: الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: حاتم صالح الضامن، ج1، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1992م، ص240.
- (47) كابن دريد في كتابه جمهرة اللغة، ص264.
- (48) ليس في كلام العرب، ص111.
- (49) الأستراباذي، ركن الدين حسن بن محمد: شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: عبد المقصود محمد عبد المقصود، ج2، ط1، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2004م، ص819.
- (50) شرح المفصل، ج5، ص478.
- (51) ابن الحاجب، عثمان بن عمر: الشافية في علمي التصريف والخط، تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر، ط1، القاهرة: مكتبة الآداب، 2010م، ص105.
- (52) ابن إياز، الحسين بن بدر: شرح التعريف بضروري التصريف، تحقيق: هادي نهر، وهلال ناجي، ط1، الأردن: دار الفكر، 1422هـ، ص211.
- (53) العكبري، أبو البقاء عبد الله: اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: عبد الإله النبهان، ج1، ط1، دمشق: دار الفكر، 1416هـ، ص82.
- (54) من الرجز، لمنظور بن حيّة الأسدي، الخصائص، ج1، ص63.
- (55) شرح شافية ابن الحاجب، ج3، ص226.
- (56) الكتاب، ج4، ص433، والأزهري، خالد بن عبد الله: التصريح بمضمون التوضيح في النحو، ج2، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ، ص691.
- (57) الخصائص، ج1، ص263.
- (58) رجز نُسب للعجاج في الخصائص ج3، ص164. وليس في ديوانه.
- (59) الزجاجي، أبو القاسم: الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك، ط5، بيروت: دار النفائس، 1986م، ص117.
- (60) شرح المفصل، ج5، ص356.
- (61) من البسيط، بلا نسبة في شرح المفصل، ج5، ص356.
- (62) ابن جنبي، أبو الفتح عثمان: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق: على النجدي ناصف وآخرين، ج1، ط1، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1420هـ، ص46.

- (63) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ص 47.
- (64) كثير عزة، عبد الرحمن بن الأسود: ديوان كثير، د ط، دت، ص 299.
- (65) عجز بيت من البسيط، ولم يرد مهموزاً في ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، جرير بن عطية بن حذيفة، تحقيق: د. نعمان محمد أمين طه، ج 1، ط 3، القاهرة: دار المعارف، ص 288، ونقله ابن جني مهموزاً في الخصائص، ج 3، ص 149.
- (66) الخصائص، ج 3، ص 149.
- (67) شرح شافية ابن الحاجب، ج 4، ص 168.
- (68) جمهرة اللغة، ج 2، ص 1021.
- (69) ابن جني، الخصائص، ج 3، ص 148.
- (70) الزبيدي، محمد بن عبد الرزاق: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: جماعة من المختصين وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، ج 29، ط 1، الكويت: دار الهداية، 1385هـ، ص 24.
- (71) الخصائص، ج 3، ص 149.
- (72) ابن مالك، محمد بن عبد الله: شرح الكافية الشافية، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، ج 4، ط 1، جامعة أم القرى: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1402هـ، ص 1909.
- (73) الفارسي، الحسن بن عبد الغفار: التكملة، تحقيق: كاظم بحر المرجان، ط 1، بيروت: عالم الكتب، 1999م، ص 197.
- (74) الزمخشري، جار الله أبو القاسم: المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: علي بو ملحم، ط 1، بيروت: مكتبة الهلال، 1993م، ص 254.
- (75) شرح المفصل، ج 3، ص 410.
- (76) الكتاب، ج 3، ص 464-465.
- (77) شرح المفصل، ج 3، ص 410.
- (78) توضيح المقاصد والمسالك، ج 3، ص 1431.
- (79) شرح الكافية الشافية، ج 4، ص 1909.
- (80) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 354.
- (81) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 354.
- (82) شرح المفصل، ج 3، ص 411.
- (83) الكتاب، ج 3، ص 463.
- (84) شرح الكافية الشافية، ج 4، ص 1909.
- (85) ابن يعش، علي بن يعش: شرح الملوكي في التصريف، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط 1، حلب: المكتبة العربية، 1973م، ص 50.
- (86) الكتاب، ج 4، ص 53.
- (87) الأنباري، أبو البركات: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ج 1، ط 1، بيروت: المكتبة العصرية، 2003م، ص 782.
- (88) الإنصاف، ج 1، ص 783.
- (89) ابن جني، أبو الفتح عثمان: المنصف شرح كتاب التصريف، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ج 1، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1999م، ص 191.
- (90) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ج 1، ص 13.

- (91) ابن الوراق، محمد بن عبد الله: **علل النحو**، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1999م، ص307.
- (92) المنصف شرح كتاب التصريف، ج1، ص201.
- (93) من الكامل، لجرير في ديوانه، ص364.
- (94) ابن عصفور، علي بن مؤمن: **الممتع الكبير في التصريف**، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط1، بيروت: دار المعرفة، 1996م، ص282.
- (95) ليس في كلام العرب، ص39.
- (96) شرح التعريف بضروري التصريف، ص233.
- (97) من مجزوء الكامل، الهروي، محمد بن علي بن محمد: **إسفار النصيح**، تحقيق: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، ج2، ط1، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 1420هـ، ص803.
- (98) شرح التصريف، ص418.
- (99) شرح شافية ابن الحاجب، ج1، ص214.
- (100) المبرد، أبو العباس: **المقتضب**، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، ج1، ط4، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1415هـ، ص153.
- (101) الكتاب، ج3، ص460.
- (102) العكبري، أبو البقاء عبد الله: **اللباب في علل البناء والإعراب**، تحقيق: عبد الإله النهان، ج2، ط1، دمشق: دار الفكر، 1416هـ، ص153.
- (103) الكتاب، ج3، ص367.
- (104) حسن، عباس: **النحو الوافي**، ج4، ط15، القاهرة: دار المعارف، ص735.
- (105) أبو حيان، محمد بن يوسف: **ارتشاف الضرب من لسان العرب**، تحقيق: رجب عثمان محمد، ج2، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1418هـ، ص623.
- (106) ناظر الجيش، محمد بن يوسف: **تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد**، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرين، ج9، ط1، القاهرة، دار السلام، 1428هـ، ص1847.
- (107) من الكامل، بلا نسبة في المنصف ج1، ص64.
- (108) المنصف، ج1، ص64.
- (109) المساعد على تسهيل الفوائد، ج3، ص371.
- (110) علل النحو، ص185.
- (111) الكتاب، ج4، ص183.
- (112) الكتاب، ج4، ص184.
- (113) النيسابوري، أحمد بن الحسين بن مهران: **المبسوط في القراءات العشر**، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، ط1، دمشق: مجمع اللغة العربية، 1981م، ص254.
- (114) ابن الخباز، أحمد بن الحسين: **توجيه اللمع**، تحقيق: فايز زكي محمد دياب، ط2، القاهرة: دار السلام، 1428هـ، ص83.
- (115) الكتاب، ج4، ص183.
- (116) علل النحو، ص176.
- (117) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج8، ص31.
- (118) الكتاب، ج4، ص167.

- (119) ابن مالك، محمد بن عبد الله: شرح تسهيل الفوائد، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، ج3، ط1، القاهرة، دار هجر، 1410هـ، ص395.
- (120) ابن هشام، عبد الله بن يوسف: شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط11، القاهرة: مطبعة الحلبي، 1383هـ، ص326.
- (121) ابن السراج، أبو بكر محمد: الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ج2، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، دت، ص375.
- (122) من الكامل، الأعشى، ميمون بن قيس: ديوان الأعشى، تعليق: محمد محمد حسين، ط7، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1983م، ص165.
- (123) من الكامل، وهو من شواهد سيبويه على حذف الياء اضطرارًا من (نواح)، الكتاب، ج1، ص28.
- (124) شرح كتاب سيبويه، ج1، ص216.
- (125) الصبان، أبو العرفان: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، ج2، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417 هـ، ص78، ص111، ص415.
- (126) الكتاب، ج4، ص184.
- (127) لمع الأدلة، ص133.
- (128) الخصائص، ج1، ص133.
- (129) لمع الأدلة، ص133.
- (130) مناهج جامعة المدينة العالمية: أصول النحو، ج1، نشر جامعة المدينة العالمية: ص310.
- (131) الخصائص، ج1، ص134.
- (132) الخصائص، ج3، ص162.
- (133) شرح التعريف بضروري التصريف، ص233.
- (134) الخصائص، ج1، ص78.
- (135) الخصائص، ج3، ص160.
- (136) السيوطي، جلال الدين: الأشباه والنظائر في النحو، دت، ج1، بيروت: دار الكتب العلمية، دت، ص331.
- (137) الخصائص، ج3، ص34.
- (138) الكتاب، ج2، ص163.
- (139) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج7، ص360.
- (140) الخصائص، ج1، ص101.
- (141) شرح التسهيل، ج1، ص173.
- (142) الإيضاح في علل النحو، ص65.
- (143) التعريفات، ص154.
- (144) دستور العلماء - جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، ج3، ص265.
- (145) الأزهرى، خالد: التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دت، ج1، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ، ص90، والحموز، عبد الفتاح أحمد: "العارض في العربية من حيث الاعتداد به وعدمه"، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، الكويت: العدد 33، 1989م، ص49.
- (146) شرح الكافية الشافية، ج2، ص606.

المجلة التربوية



مجلة فصلية، تخصصية، محكمة
تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت
رئيس التحرير: أ.د. غازي عنيان الرشيد



نشر:

- ← البحوث التربوية المحكمة
- ← مراجعات الكتب التربوية الحديثة
- ← محاضرات الحوار التربوي
- ← التقارير عن المؤتمرات التربوية
- ← وملخصات الرسائل الجامعية

✪ تقبل البحوث باللغتين العربية والإنجليزية.
✪ تنشر لأساتذة التربية والمختصين بها من مختلف الأقطار العربية والدول الأجنبية.

الاشتراكات:

في الكويت: ثلاثة دنائير للأفراد، وخمسة عشر ديناراً للمؤسسات.
في الدول العربية: أربعة دنائير للأفراد، وخمسة عشر ديناراً للمؤسسات.
في الدول الأجنبية: خمسة عشر دولاراً للأفراد، وستون دولاراً للمؤسسات.

توجه جميع المراسلات إلى:

رئيس تحرير المجلة التربوية - مجلس النشر العلمي ص.ب. ١٣٤١١ كيفان - الرمز البريدي 71955
الكويت هاتف: ٢٤٨٤٦٨٤٣ (داخلي ٤٤٠٣ - ٤٤٠٩) - مباشر: ٢٤٨٤٧٩٦١ - فاكس: ٢٤٨٣٧٧٩٤

E-mail: joe@ku.edu.kw